رابط المادة على منصة باحث



# ]2212 -2082[ إذا تزوجت المرأة الحاضنة للطفل من عم الطفل؛ فهل تسقط حضانتها؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

---

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا تزوجت اذا تزوجت المرأة الحاضنة للطفل من عم الطفل فهل تسقط حضانتها يقول لك اجنبي من محضون تسقط حضنتها اذا تزوجت باجنبي مما اما عمه فليس اجنبيا وهو من محارم بنت اخيه - 00:00:00

ايضا نعم - 00:00:20